



مجلة المنتدى الأكاديمي (العلوم الإنسانية)

المجلد (7) العدد (3) سبتمبر 2023

ISSN (Print): 2710-446x , ISSN (Online): 2710-4478

تاريخ التقديم: 2023/07/18 ، تاريخ القبول: 2023/10/07 ، تاريخ النشر: 2023/10/21

مبدأ المساواة وأبعاده الدعوية

محمد سالم عبدالسيد

المستخلص:

إن المساواة من أفضل الخصال المقربة إلى الله وإلى الناس، فهي موجبة للرفعة، وباعثة على التآلف، ومحققة للحب والتواد، وهي من المبادئ النبيلة التي دعا إليها ديننا الحنيف، حاثا الدعاة على التخلق بها في عملهم الدعوي؛ لأن لها أثرها العظيم تجاه المدعويين، لذلك كان عنوان هذا البحث: (مبدأ المساواة وأبعاده الدعوية) وهو يهدف إلى بيان صور المساواة في الإسلام وأثارها الدعوية، وبيان أن للمساواة أبعاداً دعوية من خلال تطبيقها في الدعوة إلى الله.

توصلت في هذا البحث إلى نتائج منها: إن مبدأ المساواة من الأخلاق والقيم التي تتأدى بها الإسلام، ولقد قام الإسلام على مبدأ المساواة بين الناس، وأن معيار التفاضل بين العباد هو التقوى والعمل الصالح.

الكلمات المفتاحية: المساواة، الدعوة.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير الخلق أجمعين سيدنا محمد قدوة الصالحين، وإمام المرسلين إلى يوم الدين.

وبعد:

فالمساواة من أفضل الخصال المقربة إلى الله وإلى الناس، فهي موجبة للرفعة، وباعثة على التآلف، ومحققة للحب والتواد، وهي من المبادئ النبيلة التي دعا إليها ديننا الحنيف، حاثا الدعاة على التخلق بها في عملهم الدعوي؛ لأن لها أثرها العظيم تجاه المدعويين، وقد اعتنى القرآن الكريم بهذا الخلق الكريم، وبينت الأحاديث النبوية ماله من فضائل عظيمة، ونتائج دينية، وأخرى دنيوية، فهي من الأخلاق الأساسية للمسلمين بعامة، وللدعاة بخاصة، ولكي يجني هؤلاء الدعاة ثمرة هذا الخلق الكريم، فالواجب عليهم أن يكونوا على مستوى من المسؤولية إعداداً، وتنقيفاً، وبخاصة في هذا الجانب الخلفي، بوصفه ثمرة علمية لما تعلموه، ولما يُطلب منهم أن يُعطوه أو يُعلموه للناس .

ولقد كان الدافع إلى كتابة هذا الموضوع مايلي:

- 1 - الاقتداء بالنبي - ﷺ - وصحابته رضوان الله عليهم في هذا الخلق الكريم.
- 2- أن الداعية إلى الله قدوة للآخرين، فهو لهم كالعود للظل، ولا يستقيم الظل والعود أعوج، فإذا تخلق بهذا الخلق النبيل فإن الداعي سوف يؤثر في الناس، وبهذا يكون صلاح المجتمع.
- 3 - أن علاقة الداعية بالمدعوين لا تقتصر على مجرد الكلام الذي يسمعون منه، بل يتربصون أخلاقه وصفاته؛ فإن تطابق قوله مع فعله أحبه بقلوبهم، وأقبلوا على دعوته، وإن تعارض القول مع الفعل فإن دعوته تصد الناس عنه.

إشكالية البحث:

إن الدعوة الإسلامية جاءت بالعديد من المبادئ القيمة منها المساواة، التي كان لها أثر كبير في انتشار الإسلام ومن هنا تأتي الحاجة إلى بيان هذا المبدأ وبيان أبعاده الدعوية حتى نستفيد منه في مجال الدعوة في الوقت الذي نرى فيه فهما خاطئا لمبدأ المساواة واتهاما صريحا للإسلام بعدم المساواة فيه.

ومن الممكن أن نبين هذه المشكلة في السؤال الرئيس القادم لهذا البحث وهو:

ما مفهوم مبدأ المساواة وما هي أبعاده الدعوية ؟

ويندرج تحت هذا السؤال السؤالان الفرعيان التاليان:

1. ما هي صور المساواة في الإسلام وآثارها الدعوية ؟

2. ما هي موانع المساواة في الإسلام ؟

أهمية البحث:

- 1- يستفيد منه العاملون في مجال الدعوة إلى الله في كيفية مواجهة ما تتعرض له مجتمعاتنا الإسلامية من انسياق للغرب في شتى ميادين الحياة.
- 2- يبين دور مبدأ المساواة في نشر الدعوة إلى الله منذ فجر الإسلام في التصدي لكل حملات التشكيك والتشويه، التي يتعرض لها الإسلام، ورد الافتراءات ودحضها.
- 3- يوضح أهمية مبدأ المساواة ومسؤوليته في التعريف بصحيح الدين وتفنيد أية دعاوى كاذبة لأعداء الإسلام.

4- تعد قضية المساواة إحدى القضايا المهمة التي شغلت عقل النخبة من العلماء وهذا البحث يسعى إلى بيان ذلك.

أهداف البحث:

الهدف الرئيس لهذا البحث هو بيان مبدأ المساواة وأبعاده وصوره الدعوية.

ويندرج تحت هذا الهدف الهدفان الفرعيان التاليان:

- 1- بيان صور المساواة في الإسلام وآثارها الدعوية .
- 2- بيان أن المساواة بعد أساسي من أبعاد الدعوة الإسلامية.

منهج البحث:

بما أن أي بحث لا يستحق صفة العلمية إذا لم يكن وفق أحد المناهج التي ارتضاها العلماء، فقد سار الباحث في هذا البحث وفق المنهج الاستقرائي، من خلال استقراء النصوص المتعلقة بمبدأ المساواة، التي وردت في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، مع الاعتماد على المنهج الاستدلالي، فلا أقدم شيئاً إلا بدليل يدل عليه، مستعيناً بما يساعده للوصول إلى هدفه من مناهج.

الدراسات السابقة:

قام الباحث بالتنقيب عن دراسات حول هذا البحث ولكنه لم يسبق في حدود علم الباحث الكتابة في هذا الموضوع.

خطة البحث:

قسم الباحث هذا البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث تعقبها خاتمة.

المقدمة وفيها بيان مشكلة البحث وأهميته وأهدافه ومنهجه.

خطة البحث:

وسوف ينتظم هذا البحث في ثلاثة مباحث بعد مقدمة، وذلك وفق الآتي:

المبحث الأول : التعريف بمبدأ المساواة.

المبحث الثاني : صور المساواة في الإسلام وآثارها الدعوية.

المبحث الثالث : موانع المساواة في الإسلام

المبحث الأول: التعريف بمبدأ المساواة

إنَّ كلمة المساواة عامة، وشاملة، وهي من القيم، والمبادئ السامية، والشعارات الجميلة التي ينادي بها المصلحون، والمساواة تعني عدم التمييز بين الأفراد على أي أساس، فالتمييز بين الأفراد القائم على أساس الجنس أو اللغة أو اللون أو العرق أو الأصل هو إخلال بمبدأ المساواة، أي: يجب أن تتم المساواة بين جميع الأفراد عندما يكونوا بذات المراكز الشرعية دون النظر إلى جنسهم أو لونهم أو لغتهم أو عرقهم أو أصلهم.

وسيكون الحديث في هذا المبحث عن مبدأ المساواة من خلال أربعة مطالب:
المطلب الأول: تعريف المساواة لغة:

المساواة تعني السَّوَاءَ والعَدْلَ والوَسَطَ⁽¹⁾، فالمساواة بالنظر إلى التعريف اللغوي هذا يعادل العدل والوسط، والمساواة لا تتأتى إلا بين الأشياء المتعددة، فهي تطلب أن يكون ما تقع فيه فوق الواحد أي اثنين فأكثر، وسواءً تَطْلُبُ اثْنَيْنِ: سَوَاءٌ زَيْدٌ، وَعَمْرُو⁽²⁾.

كما تعرف المساواة بالمماثلة نقرأ في القاموس المحيط ما يأتي: " واسْتَوِيَا، وَنَسَاوِيَا: تَمَاتَلًا"⁽³⁾. ومع أن المساواة تعرف أيضا بالمماثلة، إلا أنه يلاحظ هناك فرق دقيق بينهما، يقول: أبو هلال العسكري⁽⁴⁾: " الفرق بين المساواة، والمماثلة أن المساواة تكون في المقدارين اللذين لا يزيد أحدهما على الآخر، ولا ينقص عنه، والتساوي التكافؤ في المقدار، والمماثلة هي أن يسد أحد الشئئين مسد الآخر"⁽⁵⁾.

1- القاموس المحيط، الفيروزآبادي، ج/3، ص: 435، مادة السين.

2- المصدر نفسه، ص: 435.

3- المصدر نفسه، وينظر: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تح: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995، مادة السين.

4- أبو هلال العسكري (000 - بعد 395 هـ = 000 - بعد 1005 م) الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد ابن يحيى بن مهران العسكري، أبو هلال: عالم بالأدب، له شعر، من كتبه (التلخيص) في اللغة، ومعجم في اللغة. ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، باب: أبو هلال العسكري، ج/2، ص: 196.

5- الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، د.ط، ص: 494.

فإذا قلنا إن الإنسان يتساوى مع أخيه الإنسان، إنَّما ذلك يعني أنه يكافئه في الرتبة، ويعادله في القيمة الإنسانية، وله الحقوق مثل ما له، وعليه من الواجبات مثل ما عليه، مع مراعاة ما يتميز به الناس بينهم من الأمور الجبلية، والشرعية.

وقال: الخليل⁽¹⁾، ساويت هذا بهذا، أي: رفعت حتى بلغ قدره، ومبلغه⁽²⁾.

المطلب الثاني: المساواة اصطلاحاً:

إنَّ الباحث في فكرة المساواة يتبيَّن له أنَّ المفكرين قد نحووا في ذلك ناحيتين، ففريق يرى: أن المساواة يجب أن تكون مطلقة بين فئات المجتمع أي: بين الذكور، والإناث، والأغنياء، والفقراء، والصغار، والكبار، وفي جميع مجالات الحياة، وهذه الدعوة يقودها المفكرون العلمانيون في الغرب، ونتيجة لموقفهم في مسألة المساواة هذه يتهمون دائماً الدين الإسلامي بظلم المرأة، وتفضيل الرجل عليها في الحقوق.

وهذا الفريق قد توسع في مفهوم المساواة، وأخذ بها في كل مكان، وكل مجال، حيث ذهب إلى أن معناها إزالة كل الفوارق، وإذابة كل الحواجز من أي مصدر كانت، وأنَّ الناس سواء لا يفرق بينهم دين، ولا شرع، ولا جنس، سواء كان ذلك في الشرع، أو التعامل أو غيره، فأنصار هذا الاتجاه ينادون بتطبيق فكرة المساواة المطلقة.

واتجاه آخر أوجب المماثلة الكاملة بين الناس إلا ما جاء الشرع بنفي التسوية فيه، وهو الاتجاه الذي يتوقف عند الشرع باعتبار أنه صاحب الحق في التسوية، والتفريق، وهذا الاتجاه يمثل النظرة الإسلامية في المسألة، ويتوافق وروح الشريعة؛ بل وهو أقرب إلى الفطرة السليمة⁽³⁾.

وبالنظر للمفهومين نرى أنَّ الأول فتح الباب على مصراعيه، وهو قد يؤدي إلى الظلم، ويتصادم مع نصوص الشريعة الإسلامية الصريحة الواضحة التي تنفي المساواة بين الناس في بعض الأمور، مثل قوله تعالى ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾⁽¹⁾.

1- الخليل بن أحمد (100 - 170 هـ = 718 - 786 م) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليعمدي، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة والأدب، وواضع علم العروض، أخذه من الموسيقى وكان عارفاً بها، وهو أستاذ سيبويه النحوي. ينظر: الأعلام، الزركلي، مرجع سابق، باب: الخليل بن أحمد، ج/2، ص: 314.

2- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، مادة السين، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م، ج/2، ص: 296.

3- ينظر: حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، جابر إبراهيم الراوي، ص: 338.

فالسلمة الدينوية والأخروية تقتضي التزام الشرع دون غيره من الاجتهادات المصادمة له، فقد تقتضي حكمة الله تعالى التفرقة بين شيئين نرى فيها الظلم، ولكنها في حقيقتها قمة العدل؛ فليس هناك من يدعي أنه أعرف بالخلق من خالقهم، قال تعالى ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ (2). إن فكرة المساواة كانت سببا لقيام ثورات اجتماعية في المجتمعات الغربية في أواسط القرن السابع عشر الميلادي حيث قامت مجموعة من الراديكاليين (3) السياسيين في إنجلترا - خاصة - ونادوا إلى التسوية بين أفراد المجتمع في الحقوق السياسية، وفحوى فكرتهم أن جميع الناس لهم حق المشاركة في وضع السياسة الحكومية للبلاد، ولقد حرصوا على التأكيد بأن أفقر الناس في عيشه له في الحقيقة مثل ما لأغنى الناس وأعظمهم من حق في التصويت. إن المجتمعات الغربية ذهبت بها العلمانية المادية إلى اعتبار قيمة الإنسان بممتلكاته المادية، وجعلوا المشاركات السياسية حكرا على الفئة البرجوازية (4) فقط دون غيرها من الفئات الفقيرة. أمّا الإسلام فقد أكد على التسوية بين الناس في الحقوق السياسية، وغيرها حيث نرى الخلفاء الراشدين يؤكدون في خطبهم على مراعاة حقوق الفقراء، ومنح العامة حق تقويم الخليفة إذا أخطأ. وبعد تعريف المساواة لغة واصطلاحا نأتي على تعريف الدعوة:

فالدعوة لغة: لها عدة معان، من أبرزها: " النداء، والدعاء إلى الشيء، جاء في معجم مقاييس اللغة: (الدال والعين والحرف المعتل) أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك، تقول دعوت أدعو دعاء، والدعوة إلى الطعام بالفتح، والدعوة في النسب بالكسر، هذا أكثر كلام العرب إلا عُدّي فإنهم ينصبون الدال في النسب" (5).

أمّا الدعوة اصطلاحا:

- 1- سورة السجدة، الآية: 18.
- 2- سورة الملك، الآية: 14.
- 3- الراديكالية أو التطرف فلسفة سياسية تؤكد الحاجة للبحث عن مظاهر الجور والظلم في المجتمع واجتثاثها. ينظر: الموسوعة العربية العالمية، باب: الراديكالية، ص: 1.
- 4 - البرجوازية: طبقة اجتماعية وسطى نشأت في عصر النهضة الأوربية بين الأغنياء والرُزاع، وأصبحت دعامة النّظام النيابي، ثم صارت في القرن التاسع عشر الطبقة التي تمتلك وسائل الإنتاج في النّظام الرأسمالي وقابلت بهذا طبقة العمّال، الموسوعة العربية العالمية، مرجع سابق، ص: 1.
- 5 - معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، ط: اتحاد الكتاب العربي، 1433هـ-2002م، مادة (دعو)، ج/2، ص/ 280.

فقد تعددت تعريفات العلماء لمعناها، وتباينت تبعاً لاختلاف وجهات نظرهم، فمنهم من عرفها بمعنى: الإسلام، ومنهم من عرفها بمعنى: التبليغ والنشر، وكل هذه التعريفات تصب في نهر واحد، وهو تبليغ دين الله - عز وجل - بالوسائل والأساليب التي رسمها لنا القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وهنا نذكر بعض التعريفات :

أورد أحمد غلوش تعريفين للدعوة الإسلامية: أحدهما: أنها بمعنى الدين، فقال: " هي النظام العام والقانون الشامل لأمر الحياة ومناهج السلوك للإنسان التي جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم، وأمره ربه بتبليغها إلى الناس، وما يترتب على ذلك من ثواب أو عقاب في الآخرة" (1).

وأما الثاني فإنها بمعنى: العلم، فقال: هي " العلم الذي نعرف به كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام بما حوى من عقيدة وشريعة وأخلاق" (2).

المطلب الثالث: التأسيس لمبدأ المساواة

مساواة الإسلام بين الناس، وبخلاف الشرائع السابقة فإن الإسلام قرر أن يعامل الناس على قدم المساواة في الحقوق والواجبات ففي الحقوق المدنية لهم حق التعاقد والتملك، وفي الحقوق العامة لهم حق التعليم والتنقيف والعمل.

وهكذا يقيم الإسلام المساواة ويحترمها، لا فرق في ذلك بين شريف ووضيع، غني وفقير، قريب وبعيد مسلم وغير مسلم، ولا بين رجل وامرأة، فالشريعة الإسلامية لها ميزان واحد يطبق على جميع الناس.

والذي يؤكد هذه المساواة النص القرآني الصريح الذي نقله من سورة النساء قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تُعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (3).

والقرآن الكريم يتضمن آيات كثيرة كلها تحث المؤمنين على مبدأ المساواة فيكفي الرجوع إلى سورة المائدة والنساء، فقد خاطب الله رسوله في هذا الباب بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ كَانَ دَائِمًا يَحِثُّ﴾ (4) وأن تعدلوا وإن تلؤوا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً (4) وحتى الرسول

1- الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، لأحمد غلوش، ط/1، دار الكتاب اللبناني، بيروت: 1987م، ص/13.

2 الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، لأحمد غلوش، مرجع سابق، ص/ 10.

3 - سورة النساء: الآية: 135.

4- سورة النساء: الآية: 135.

على أن تسود المساواة جميع أفراد الأمة الإسلامية وغيرهم فقد قال عليه الصلاة والسلام «لا تقدر أمة لا يقضى فيها بالحق ويأخذ الضعيف حقه من القوى، غير متعتع» (1)(2) .. ولم ينته أمر المساواة بانتهاء الوحي أو بموت الرسول صلى الله عليه وسلم بل استمر هذا المبدأ شعاراً لمن يتولون شؤون قد حث في أول خطاب له ﷺ المسلمين، ولا أدل على ذلك من كون الخليفة الجليل أبو بكر الصديق على ذلك بقوله " أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنِّي قَدْ وُلِّيتْ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ فَإِنِ أَحْسَنْتُ فَأَعِينُونِي؛ وَإِنِ أَسَأْتُ فَعَفُّونِي؛ الصِّدْقُ أَمَانَةٌ وَالْكَذِبُ خِيَانَةٌ وَالضَّعِيفُ فِيكُمْ قَوِيٌّ عِنْدِي حَتَّى أُرِيحَ عَلَيْهِ حَقَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَالْقَوِيُّ فِيكُمْ ضَعِيفٌ عِنْدِي حَتَّى أَخَذَ الْحَقَّ مِنْهُ " (3).

فمن ذلك ما حدث في عهد الرسول ﷺ بشأن فاطمة المخزومية التي كان وجب عليها حد السرقة لسرقتها قطيفة وحليا، عن عائشة رضي الله عنها: أن قريشا أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ، ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد، حب رسول الله ﷺ فكلم رسول الله ﷺ، فقال: «أتشفع في حد من حدود الله» ثم قام فخطب، قال: «يا أيها الناس، إنما ضل من قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وإيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد ﷺ سرقت لقطعتم يدها» (4)، وكلنا يعرف الرواية المشهورة المتعلقة بالخليفة المأمون بن هارون الرشيد الذي جلس يوماً للمظالم فكان آخر من تقدم إليه امرأة عليها ثياب رثة، فوفقت بين يديه وأفضت إليه بأن لها شكوى من خصم ظلمها فسألها: أين الخصم؟ فقالت الواقف على رأسك يا أمير المؤمنين وأومأت إلى العباس ابنه، فقال يا أحمد ابن أبي خالد خذ بيده فأجلسه معها فجلس الخصم فجعل كلامها يعلو كلام العباس، فقال لها أحمد بن أبي خالد: يا أمة الله إنك بين يدي أمير المؤمنين، وإنك تكلمين الأمير، فاخفضي من صوتك، فقال المأمون: "دعها يا أحمد، فإن الحق أنطقها وأخرسه" ثم قضى لها برد مظلمتها وإحسان معاملتها وأمر لها بنفقة (5).

1- جامع المسانيد والسنن، لابن كثير، تح: عبد الملك الدهيش، مج، 8، ص: 84، حديث رقم 9986.

2 - (غير متعتع) أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه، ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجه، محمد بن عبد الهادي السندي، باب لصاحب الحق سلطان، ج2، ص: 79.

3 - السيرة النبوية، لابن هشام، تح: السقا (ج2/ص661).

4- صحيح البخاري، البخاري، ج8، ص 160، حديث رقم 6788.

5- العقد الفريد، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه

الأندلسي (المتوفى: 328هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1404 هـ ج1، ص: 40.

حق المساواة: الناس جميعاً سواسية أمام الشريعة: "لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى"⁽¹⁾

تعد المساواة بين الناس على اختلاف الأجناس والألوان واللغات، مبدأ أصيلاً في الشرع الإسلامي، ولم يكن هذا المبدأ على أهميته وظهوره قائماً في الحضارات القديمة، كالحضارة المصرية أو الفارسية أو الرومانية؛ إذ كان سائداً تقسيم الناس إلى طبقات اجتماعية، لكل منها ميزاتها وأفضليتها، أو على العكس من ذلك، تبعاً لوضعها الاجتماعي المتدني.

ولقد كانت التفرقة بين البشر في المجتمعات القديمة، تستند إلى الجنس واللون، والغنى والفقير، والقوة والضعف، والحرية والعبودية، وكانت طبقة الحكام ورجال الدين من الطبقات المميزة، بل إن بعض المجتمعات -كالمجتمع الهندي مثلاً- كان يعرف طائفة المنبوذين، وكان محرماً على أفراد الطبقة أن ينتقلوا منها إلى طبقة أعلى، حتى ولو كانت ملكاتهم تتيح لهم ذلك.

إن التسوية بين البشر في المفهوم الإسلامي تعني التسوية بينهم في حقوق الكيان الإنساني، الذي يتساوى فيه كل الناس.

أما التسوية الحسابية في الحقوق الفرعية التي تؤدي إلى المساواة بين غير المتماثلين، فإنها معنى يختلف عن التسوية في الأدمية التي كرمها الله، والتي تستند إلى مبادئ ثابتة وأصل واضح، قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽²⁾، فالناس كلهم من نفس واحدة.

ويبين الحديث الشريف هذا الأصل في المساواة، فيقول نبي الله محمد ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيُنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ فَخَرَهُمْ بِرِجَالٍ أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا الشَّيْءَ)⁽³⁾.

1- شعب الإيمان، للبيهقي، حديث رقم 5137.

2- سورة النساء، الآية: 1.

3- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني

(المتوفى : 852هـ) تحقيق : مركز خدمة السنة والسيره ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعوه ووجد منهج

التعليق والإخراج) الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيره

النبوية (بالمدينة) الطبعة : الأولى ، 1415 هـ - 1994 م ، ج14، ص:715، حديث رقم:18573.

وبين النبي ﷺ معنى المساواة حين شفع وجهاء من القوم، في إعفاء امرأة شريفة وجب عليها حد السرقة، حتى لا توقع عليها العقوبة، فأبى النبي ﷺ ذلك، ونبه إلى عدم جواز الشفاعة في حدود الله؛ لأن ذلك يخل بمبدأ المساواة بين الناس، ويؤدي إلى إثارة ذوي الوجاهة بإعفائهم من العقاب، مع إقامة الحدود على ضعفاء الناس، وبين الرسول ﷺ أن ذلك الأمر إذا ساد في مجتمع أدى به إلى الزوال، فقال: (إِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا)⁽¹⁾.

لقد قام الإسلام على مبدأ المساواة بين الناس، فلا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح، وليس هناك نفس شريفة وأخرى وضيعة، بل الجميع سواء؛ لأن كل الناس سواء، عن أبي الزبير، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «الناس سواسية كأسنان المشط، وإنما يتفاضلون بالعافية، والمرء كثير بأخيه، ولا خير في صحبة من لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له»⁽²⁾.

المطلب الرابع: المساواة بعد أساسي من أبعاد الدعوة الإسلامية

إن أهم الأهداف للدعوة الإسلامية إيجاد مواطن صالح، وهذا المواطن هو الذي يراقب الله تعالى في جميع علاقاته، سواء مع إخوانه المسلمين أو غيرهم من غير المسلمين، فيكون الجانب السلوكي الظاهر للمواطنة الصالحة، والمتمثل في الممارسات الحية التي تعكس حقوق الفرد، وواجباته تجاه مجتمعه، ووطنه، والتزامه بمبادئ المجتمع وقيمه، وأنظمتها، والمشاركة الفعالة في الأنشطة، والأعمال التي تهدف إلى رقي الوطن، والمحافظة على مكتسباته، وخيراته، وهذا بدوره يعود على الأمة بخير عظيم، وعطاء جليل، كيف لا، ومن كانت هذه حاله لا بد أن تثمر مواطنته ثماراً يانعة تعود بالنفع على وطنه، وأمتة جمعاء، ومن صدق في محبته لوطنه، وقدم تلك المحبة على مصلحته الشخصية عاد ذلك بالإيجاب على أمتة⁽³⁾.

والمواطنة الصالحة عامل هام للتعايش السلمي خاصة في المجتمع الذي تتعدد فيه الثقافات، والديانات، ففي جو هذه المواطنة يكون كل مواطن مسلم يحب وطنه، كما يحب إخوانه المواطنين على اختلاف معتقداتهم، وثقافتهم، وعلى اختلاف أعراقهم، وعاداتهم، وتقاليدهم، ويحترم حقوقهم، ويحسن

1 - صحيح البخاري، البخاري، ج8، ص160، حديث رقم6788.

2 - الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، نبيل سعد الدين جزار، باب الأدب، ج3، ص:79، حديث رقم: 2034.

3- المواطنة الصالحة وأثرها على الفرد والمجتمع والأمة، عبد الله بن محمد الطيار، ص: 21.

معاملتهم، ويشارك في الحقوق، والواجبات، وهناك الكثير من الآيات القرآنية، والأحاديث والآثار التي دلت على المساواة، وحسن التعايش السلمي بين أطراف المجتمع.

فمن الآيات قوله تعالى ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾⁽¹⁾، فيه دليل على الأمر بالبر، والعدل، والمساواة عند التعامل مع من يخالفون المسلمين في معتقداتهم، وهذا يعتبر بعد أساسي من الأبعاد الدعوية من خلال تطبيق مبدأ المساواة بين الناس، قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾⁽²⁾، فيه دليل على النهي عن سب آلهتهم، ومقدساتهم مع أنها باطلة، وهناك الكثير من الآيات في القرآن الكريم تحض على جميل الصفات والأخلاق، والسجايا سواء بين المسلمين بعضهم مع بعض أو بين المسلمين، وغيرهم من أهل الملل، والديانات الأخرى.

ومن السنة النبوية الشريفة، عن أبي ذرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتَّبِعِ السَّبِيلَةَ الْحَسَنَةَ نَمَحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ»⁽³⁾، فيه الحض على المعاملة الحسنة مع جميع الناس مؤمنهم، وكافرهم، وقوله ﷺ: (من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما)⁽⁴⁾ فيه نهي شديد عن قتل المعاهد من غير المسلمين، وهناك الكثير من النصوص الشرعية التي توجه إلى التعاون، والتعاقد، وحسن التعامل مع إحقاق الحق لأصحابه حتى ولو كانوا من غير المسلمين، وهذا يدل على عظم شأن الإسلام.

المبحث الثاني: صور المساواة في الإسلام وآثارها الدعوية:

إنَّ الإسلام قد حرص كل الحرص على تقرير المساواة بين الناس في القيمة البشرية، وعدّها من الأمور الأساسية التي يجب أن يدين بها كل إنسان ربه، فقد قرر أنَّ الناس سواسية كأسنان المشط، في أصل نشأتهم، وتكوينهم، وأنّه لا فرق في ذلك بين الذكر، والأنثى، ولا بين العربي، والأعجمي، ولا بين الأبيض، والأسود، ولا بين السيد، والعبد، ولا بين الغني، والفقير، لأن هؤلاء جميعا ينحدرون من أصل

1- سورة الممتحنة، الآية: 8.

2- سورة الأنعام، الآية: 108.

3- سنن الدارمي، عبدالله الدارمي، باب في حسن الخلق، ج/3، ص: 1837، رقم: 2833.

4- سنن ابن ماجه، ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني، طبعة دار الفكر، باب: من قتل معاهدا، ج/2، ص: 896، حديث رقم: 2686.

واحد، وهو آدم، وآدم من تراب، فالإسلام قرر المساواة، والقضاء على التفرقة بين الأجناس، والطوائف كما قضى على أسباب التمييز، وعدم المساواة التي أساسها الطبقة، واللون، والثروة. وضع الإسلام الناس أمام حقيقة واحدة هي أنهم متساوون في الحقوق، والواجبات، ويعني ذلك مساواة الناس أمام الشريعة، وأمام القضاء، وأمام الوظائف العامة، وأمام المصالح⁽¹⁾، وإلى هذا النوع من المساواة، نَوَّه القرآن الكريم قال تعالى ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾⁽²⁾، والتكريم هنا شامل للجنس كله، فجنس الإنسان مكرم عند الله بلا تفرقة بين مجموعة وأخرى؛ بل كل مجموعة ينظر إليها بمنظار واحد هو الإنسانية، فالإسلام لا يسمح بقيام نظام طبقي تسيطر فيه طبقة على أخرى، كما لا يسمح بتحكم فئة تدعى لنفسها الاستعلاء بالبيئة، أو العنصر، أو اللون أو الجاه على الفئات الأخرى، فقد قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾⁽³⁾، وقد أكد رسول الله ﷺ على مبدأ المساواة بأقواله، وأفعاله الكثيرة، فمن أقواله ﷺ في حجة الوداع: "أيها الناس إن ربكم واحد، وأباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى"⁽⁴⁾. فهنا ألغى التفاخر بالأنساب، والتعاضم بالأباء، والأجداد، فأبوهم جميعا واحد هو آدم عليه السلام، وألغى التفرقة العنصرية، والتمايز بالألوان، فلم يفرق في الحقوق، والمعاملات بين أبيض، وأسود، ولا بين حر، ومولى، فقد ولى بلالاً على المدينة، وفيها كبار الصحابة، وقد سمع النبي ﷺ ذات يوم أبا ذر الغفاري⁽⁵⁾ - وهو عربي - يعتدي على بلال بن رباح - وهو حبشي - ويقول له: يا ابن السوداء، فغضب رسول الله ﷺ غضبا شديدا، وانتهر أبا ذر، وقال: طف الصاع طف الصاع ثم اتجه

1- ينظر: حقوق الإنسان وحياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، جابر إبراهيم الراوي، مرجع سابق، ص: 338.

2- سورة: الإسراء، الآية: 70.

3- سورة: النساء، الآية: 1.

4- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط1، دار الكتب، بيروت، لبنان، 1410هـ، حديث رقم: 5137، ج/4، ص: 289.

5- أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري، صحابي من السابقين إلى الإسلام، قيل رابع أو خامس من دخل في الإسلام، وأحد الذين جهروا بالإسلام في مكة قبل الهجرة النبوية، كان رأسا في الزهد والصدق، ينظر: سير أعلام النبلاء، : شمس الدين الذهبي، مرجع سابق، باب: أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري، ج/2، ص: 46.

إلى أبي ذر، وقال له: إنك امرؤ فيك جاهلية، ليس لابن البيضاء على ابن السوداء فضل إلا بالتقوى، أو عمل صالح فوضع أبو ذر خده على الأرض، وأقسم على بلال أن يطأه بحذائه حتى يغفر الله له زلته هذه، ويكفر عنه ما بدر منه من خلق الجاهلية الأولى" (1).

وسيكون الحديث في هذا المبحث عن صور المساواة في الإسلام وآثارها الدعوية من خلال أربعة مطالب:

المطلب الأول: المساواة في الأحقية الإنسانية:

جاء الإسلام ووجد الناس يتفاضلون في الخلق، والنشأة، ويتميزون في الأحساب، والأنساب، ويتقاتلون للحمية، والعصبية، ناسين أنهم من أصل واحد، ومصدر واحد، فقد كان الهنود البراهميون يقرون التفاضل في القيمة الإنسانية، وأنهم يفضلون غيرهم في ذلك، أما اليونان فقد كانوا يعتقدون أنهم شعب مفضل على سائر الشعوب، وأنهم خلقوا من عناصر تختلف عن العناصر التي خلقت منها الشعوب الأخرى، والتي أطلقوا عليها اسم البربر، وأما الرومان، فقد نصوا في كتبهم على أن غير الرومان مجردون من جميع ما يتمتع به الرومان من حقوق، وأنه لم يخلق غيرهم إلا ليكون رقيقاً للرومان، وكذلك اليهود، فقد اعتقدوا أنهم شعب الله المختار، وأن الكنعانيين (2) - بقية الشعوب الأخرى - شعب وضع بحسب النشأة الأولى، وأن الله خلقه لخدمتهم. وأما العرب، فقد رأوا أنفسهم أنهم أكمل شعب على الإطلاق، وأن بقية الشعوب - التي يسمونها الأعاجم - شعوب وضعية ناقصة الإنسانية، تلك هي الظاهرة الاجتماعية التي كان الناس يعانون منها، ويتقاسمون آلامها، حيث فرقت البشر فرقتين، فرقة الأشراف، وفرقة العبيد (3).

1- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، دار الفكر، بيروت، ج/2، ص: 761. وهذا الحديث صحيح، ينظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود، باب رقم: 5157، ج/11، ص: 157.

2- الكنعانيون قوم من العرب نزحوا إلى فلسطين من شبه الجزيرة العربية إثر الجفاف الذي حل بها، وذلك في حوالي 2500 ق.م. وهم أقدم الشعوب السامية التي سكنت فلسطين، ومنهم أخذت فلسطين اسمها فصارت تعرف باسم أرض كنعان. ينظر: الموسوعة العربية العالمية، مرجع سابق، باب: الكنعانيون، ص: 1.

3- ينظر: الرق ماضييه وحاضره، عبد السلام الترماني، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون، والآداب، الكويت، ص: 29-104، وكذلك ينظر: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، بتصرف، ص: 15.

إنَّ المجتمعات الجاهلية التي سبقت الإسلام قد ذللت الفئات الضعيفة في المجتمع وقهرتها بالظلم، والإهانة، ولكن التاريخ لا يجهل أن الحضارات قامت على سواعد هؤلاء العبيد، والأرقاء، والأعمال العظيمة التي قاموا بتشييدها هي التي أصبحت الآن يتفاخر بها الشعوب في مختلف القارات. أمَّا الإسلام فقد أبطل جميع هذه الفوارق الظالمة، وأكد أن جميع البشر سواسية أمام الخالق ﷻ لا ينفوتون في الدرجات إلا بقدر تفاوتهم في طاعة خالقهم، وإتباع ما جاء به رسله من الشرائع الإلهية، قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (1).

فالتفاضل لا يمكن أن يقع في أصل النشأة والتكوين، بأن يكون هناك فرد أفضل من غيره، أو جماعة تفوق غيرها بحسب عنصرها الإنساني، أو انحدارها من سلالة معينة؛ بل إنَّ آدم - عليه السلام - وهو أول إنسان وجد على وجه الأرض يساوي آخر إنسان ينفخ فيه الروح في تلك القيمة الإنسانية، فالتفاضل لا يجري فيما لا يملكه الإنسان، كالخلق، والتكوين، وإنما يقع فيما يملكه ويندرج تحت قدرته، وطاقته، كفعل الخيرات، وترك المنكرات، فالإيمان بالله - تعالى - والصلاة والزكاة والصيام والحج ونحوه من الأعمال الصالحة الفاضلة، كلها أعمال يستطيع الإنسان القيام بها، وأدائها على أحسن وجه، ولذلك صح التفاضل فيها بحسب عمل كل واحد منهم، وأدائه لها، قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (2)، ولهذا فضل المسلم على الكافر لأنه أتى بالفضائل، والأعمال الصالحة التي يريدها الله تعالى، ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾ (3).

بل إن التفاضل في العمل يجري أيضا بين المسلمين أنفسهم كما، قال تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُتَّقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلَ أُولَئِكَ أَكْرَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتِلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (4).

كما امتد هذا التفاضل أيضا إلى الأنبياء، والرسول - عليهم السلام - فكان بعضهم أولى من بعض، وأعلى درجة من بعض، قال تعالى ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ

1- سورة الحجرات، الآية: 13.

2- سورة الحجرات، الآية: 13.

3- سورة ص، الآية: 28.

4- سورة الحديد، الآية: 10.

بَعْضُهُمْ دَرَجَاتٍ وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ⁽¹⁾، فتفاضلهم ليس وارداً على أصل خلقتهم وانتمائهم الإنساني، ولكنه وارد على الأعمال الجليلة التي قاموا بها، والرسالات السماوية التي حملوها، فمن بعث إلى قومه خاصة ليس كمن بعث إلى الناس كافة.

وليس هناك تعارض بين كون الناس سواسية، وما أشارت إليه الآية القرآنية في كونهم خلقوا شعوبا وقبائل مختلفة في ألوانها وألسنتها فهذا الاختلاف موجود كونا وليس شرعا، فهو اختلاف تصنيف وتتبع للدلالة على قدرة الخالق - جل وعلا - الذي يتصرف في مخلوقاته كيف يشاء، وليس اختلاف تفرق، وعداء، ولهذا أشار القرآن إلى حكمة هذا الاختلاف، في نفس الآية ﴿لِتَعَارَفُوا﴾ أي: أن الاختلاف الكوني وجد ليتم بين الناس التعاون، والتآلف، والتآزر لمصلحة إنسانيتهم، فيسعى كل واحد منهم لعبادة ربه وخالقه - جل وعلا - ومنفعة نفسه وبنو جنسه فتتمو الإنسانية، وتسعد بما يقدم لها أبناؤها من مواهب، وقدرات إنمائية وثقافية، وحضارية.

المطلب الثاني: المساواة أمام الشريعة:

إِنَّ اللَّهَ يَخْتَصُّ بِالْحَقِّ، والتشريع ليضع أرسخ قاعدة لكفالة حق الناس في المساواة أمام حكمه، وشرعه، وقطع بذلك السبيل أمام أي فرد أو فئة من الناس قد تدعي لنفسها الفضل، والتميز عن غيرها، وتذهب بالسيادة فتضع لغيرها من الأحكام ماتهواه، ومن أنظمة الحياة ما تشتهيه، سواء أضرها أم لا، ولذلك اختص الله وحده بالتشريع، كما اختص كذلك بالخلق، والتكوين قال تعالى ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽²⁾ وقال تعالى ﴿وَأَنْ أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُ أَنَّ مَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾⁽³⁾، وإنما اختص الله بالتشريع، لأن التشريع يراد به إصابة الحق، والعدل، والمساواة بين الناس، وعدم التحيز للهوى والشهوات والإنسان مهما وضع من نظم وقوانين فلا يمكنه إصابة الحق والعدل فيها على الدوام؛ بل إن أصابه مرة أخطأه

1- سورة البقرة، الآية: 253.

2- سورة يوسف، من الآية: 40.

3- سورة المائدة، الآية: 49.

مرات، لأنه تتحكم فيه الأهواء والنزعات وينتابه النقص والقصور، ولهذا امتلأ التاريخ البشري بأنواع كثيرة من الظلم في الأحكام التي صنعتها يد الإنسان أو تدخلت فيها والناس يتساوون أمام الشريعة؛ لأن خطاب الشرع عام يشمل جميع الناس حكما ومحكومين، رجالاً ونساء، فالأوامر كلها، كالصلاة والزكاة والصيام والحج ونحوها، يطالب الجميع بأدائها والقيام بها، فيطالب الراعي بالصلاة ونحوها، كما يطالب بها المرعي، وكذلك النواهي، كالسرقة والزنا والقدف، يطالب من الجميع الكف عن ذلك دون استثناء أحد، وهذا معنى المساواة أمام الشريعة، وآثارها الدعوية التي بينها الإسلام.

المطلب الثالث: المساواة أمام القضاء:

يعتمد القضاء في الإسلام على التشريع الإلهي، فإذا كان الناس أمام التشريع سواء، فهم عند تنفيذه كذلك سواء، لا تفريق في ذلك بين القاضي، والمقضي له، والحاكم، والمحكوم، وكل إنسان في الإسلام تطاله يد القضاء كائنا من كان حين يقتضي الأمر ذلك، وقد عمل بالمساواة أمام القضاء منذ عهد النبي ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين، فقد روت عائشة ؓ " أَنَّ قَرِيْشًا أَهْمَهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ (1)، حب رسول الله ﷺ أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام، فخطب فقال: أيها الناس! إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" (2).

ومن هنا يؤكد الإسلام نبذه لأي شكل من أشكال التمييز بين بني البشر، وينفي القرآن أي شكل من أشكال الاستعلاء العرقي أو التمييز العنصري على أساس اللون، أو مقولات الجنس الأسمى، أو شعب الله المختار، أو الشعوب المنحطة بطبيعتها، أو المنبوذين، وغيرها من صور اللامساواة، قال

1- أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى بن زيد بن امرئ القيس بن عامر بن النعمان بن عامر بن عبد ود بن عوف بن كنانة بن بكر بن عوف بن عذرة بن زيد، هو وأبوه صحابييان، وكنيته: أبو محمد، وهو مولى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أبويه، وكان يسمى: حب رسول الله. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، محمد عز الدين ابن الأثير، باب: أسامة بن زيد، ج/1، ص: 194.

2- الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، دار ابن كثير، اليمامة- بيروت، ط/3، 1987م، تح، مصطفى ديب البغا، ج/6، ص: 2491، وكذلك، صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل، بيروت، ج/5، ص: 114.

تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (1).

فنادى بذلك رسول الله ﷺ قائلاً: " لا فضل لعربي على عجمي، ولا أبيض على أسود إلا بالتقوى والعمل الصالح، كلكم لآدم، وآدم من تراب" (2).

فالإسلام جعل من بلال الحبشي (3) وصهيب الرومي (4) وسلمان الفارسي (5) دعاة وقادة وحكاماً. وتقوم المساواة في الإسلام في جميع النواحي الحياتية، فهناك التسوية بين الناس في الحقوق المدنية، والمسئولية، والجزاء، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ نَعِرْضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (6)، وقال تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ (7).

حيث استوفى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في عهده إلى أبي موسى الأشعري شروط القضاء، وبين أحكام التقليد، فقال فيه: أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة فافهم إذا أدلي إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، وأس بين الناس في وجهك، وعدلك، ومجلسك؛ حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا ييأس ضعيف من عدلك، البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر، والصلح جائز بين

1- سورة النساء، الآية: 1.

2- الخلاصة في شرح حديث الولي، علي نايف الشحود، باب: هل يتميز أولياء الله، ج/1، ص: 61. وهذا الحديث صحيح.

3- بلال بن رباح الحبشي، يكنى: أبا عبد الله، صحابي جليل، وهو مولى أبي بكر الصديق، اشتراه بخمس أواق، وأعتقه لله عز وجل وكان مؤذناً لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وخازناً، شهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من السابقين إلى الإسلام، ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، باب: بلال بن رباح، ج/1، ص: 243.

4- صهيب بن سنان (35 ق.هـ - 38هـ) المعروف بصهيب الرومي صحابي جليل، يكنى أبو يحيى وأحد السابقين إلى الإسلام، ينظر: المرجع السابق، باب: صهيب بن سنان، ج/3، ص: 38.

5- سلمان الفارسي، صحابي جليل، ومولى للنبي محمد، وأحد رواة الحديث، وهو أول الفرس إسلاماً، أصله من بلاد فارس، وكان اسمه قبل الإسلام مابه بن بوذخشان توفي سنة 33هـ. ينظر: المرجع السابق، باب: سلمان الفارسي، ج/2، ص: 510.

6- سورة النساء، الآية: 135.

7- سورة النساء، الآية: 58.

المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً، ولا يمنعك قضاء قضيته أمس فراجعت اليوم فيه عقلك، وهديت فيه لرشدك أن ترجع إلى الحق؛ فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل الفهم الفهم فيما تلجج في صدرك ما ليس في كتاب الله تعالى، ولا سنة نبيه ثم اعرف الأمثال، والأشباه، وقس الأمور بنظائرها، واجعل لمن ادعى حقاً غائباً أو بينة أمداً ينتهي إليه، فمن أحضر بينة أخذت له لحقه، واستحل القضية عليه فإن ذلك أنفى للشك، وأجلى للعمى، والمسلمون عدول بعضهم على بعض إلا مجلوداً في حد أو مجرباً عليه بشهادة زور أو ظنيماً في ولاء أو نسب، فإن الله عفا عن الأيمان، ودرأ بالبينات، وإياك والقلق، والضجر، والتأفف بالخصوم فإن الحق في مواطن الحق يعظم الله به الأجر، ويحسن به الذكر، والسلام (1).

وضرب ﷺ بنفسه مثلاً للمساواة في العمل حتى شارك أصحابه في بناء المسجد النبوي، وكان يبحث على عمل اليد، عن المقدم (2) عن رسول الله ﷺ قال: ((ما أكلَ أحدٌ طعاماً قطُّ خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبيَّ الله داود عليه السلام كان يأكلُ من عمل يده)) (3).

كذلك سوى الإسلام بين الرجل والمرأة في القرآن الكريم، في العمل الصالح قال تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ (4). وبين أيضاً نصيب الرجل والمرأة من حيث التركة الشرعية، قال تعالى ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ (5). هكذا كانت صور المساواة أمام القضاء في الإسلام وما لها من آثار دعوية بينتها الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة التي عمل بها الصحابة الكرام - رضوان الله عليهم - والدعاة إلى الله من بعدهم.

1- سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني، دار المؤيد 1422هـ / 2001م، ج3، ص: 448.

2- المقدم بن معد يكرب أحد صحابة الرسول، وروى أربعين حديثاً عن رسول الله محمد، سكن مدينة حمص وتوفي رحمه تعالى في بلاد الشام سنة 87هـ. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، مرجع سابق، باب: المقدم بن معد يكرب، ج/4، ص: 478.

3- الجامع الصحيح المسند من حديث رسول ((صحيح البخاري))، محمد بن إسماعيل البخاري، باب: كسب الرجل وعمله بيده، ج7، ص: 464، حديث رقم: 2072.

4- سورة النحل، الآية: 97.

5- سورة النساء، الآية: 7.

المطلب الرابع : المساواة بين المسلمين وأهل الذمة:

أهل الذمة هم المعاهدون من أهل الكتاب، ومن في حكمهم، الذين يقيمون في دولة الإسلام، وقد سموا بذلك، لأن لهم حقوقاً قبل المسلمين، فعقد الذمة يمنحهم عهداً بإباحة إقامتهم على التأييد في دولة الإسلام، كما يمنحهم الأمان على دمائهم، وأموالهم، وأعراضهم، أي حمايتهم من العدوان الخارجي، أو التعدي الداخلي، وعليهم مقابل ذلك التزامات معينة (1).

لقد سوى الدين الإسلامي الحنيف بين المسلمين، وغيرهم في الحقوق العامة، وقرر أن الذميين لهم في بلد الإسلام ما للمسلمين من حقوق، وعليهم ما عليهم من الالتزامات، سوى ما كان يتعلق منها بشئون الدين والعقيدة، فلا توقع عليهم مثلاً: الحدود الشرعية فيما لا يحرّمونه، ولا يدعون للقضاء في أيام أعيادهم، وهناك نصوص، ووقائع كثيرة تدل على شرعية المساواة بين المسلمين وغيرهم، ولذلك أمر النبي ﷺ بإنصاف أهل الذمة، والمستأمنين، ونهى عن ظلمهم في أحاديث كثيرة، منها أن النبي ﷺ قال: " ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقتة أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة" (2).

ومنها أيضاً، قول النبي ﷺ " من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً" (3).

ولقد خاصم يهودي علياً ﷺ فحضر الخصمان فنادى عمر علياً بقوله: قف يا أبا الحسن - ليوقف بجانب اليهودي - فبدأ الغضب على وجه علي - رضي الله عنه - فقال عمر ﷺ: أكرهت أن نسوي بينك وبين خصمك في مجلس القضاء؟ فقال: لا ولكني كرهت منك أن عظمتي في الخطاب وناديتي بكنتيتي (4). وهكذا يعطي الجيل المسلم الأول للبشرية جمعاء أروع وأرقى دروس القيم والأخلاق الإنسانية الرفيعة التي اقتبسوها من مضامين الشريعة الإسلامية الحنيفة الغراء (5).

1 - ينظر: الدعوة الإسلامية، محمد أبو زهرة، ط، دار الفكر العربي، القاهرة: 1992م، ص: 58.

2 - سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ج3، ص: 136.

3- الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير ابن ناصر الناصر، باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، دار: طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ، ج11، ص: 286.

4- الفاروق عمر (رضي الله عنه)، عبدالرحمن الشرفاوي، القاهرة، 1987م، ص: 23.

5- ينظر: حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ط4، دار نهضة مصر، 2005م، ص: 21-23، بتصرف.

وسيكون الحديث في هذا المطلب حول المساواة بين المسلمين وأهل الذمة من خلال مقصدين:

المقصد الأول: المساواة في الانتفاع ببيت المال:

فقد اتفق علماء المسلمين على أن للذمي حقا في بيت المال، وأنه سواء مع المسلم في هذا الحق، إذا صار شيئا كبيرا، أو عاجزا عن الكسب، والعمل وقد روى أبو عبيد عن سعيد بن المسيب «أن رسول الله ﷺ تصدق على بيت من اليهود ثم أجريت عليهم الصدقة من بعد»⁽¹⁾.

وكتب الخليفة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه إلى عامله في البصرة -وهو عدي بن أرطاة⁽²⁾ - فقال: (وانظر من قبلك من أهل الذمة من كبرت سنه، وضعفت قوته، وولت عنه المكاسب، فأجر عليه من بيت مال المسلمين ما يصلحه)⁽³⁾، وبهذا كفل الإسلام كافة الحقوق الأساسية لرعايا الدولة الإسلامية، دون تمييز، فتعطي للذمي مثلما تعطي للمسلم.

المقصد الثاني: المساواة في التوظيف:

يستطيع الذمي أن يتقلد الوظيفة في الدولة الإسلامية إذا كانت من وظائف السلطة التنفيذية، كالمحاسب العام أو المهندس الأعلى أو ناظر البريد أو فوّه، ويستثنى من ذلك، ما له صلة مباشرة بالعقيدة والدين، فإن هذا لا يتولاه غير المسلم لخطورته في حياة الأمة الإسلامية، وتولية أهل الذمة المناصب الحكومية الإسلامية، دليل واضح على المساواة في الإسلام، والتزام المسلمين بتطبيقها، حيث يخبرنا التاريخ أن الكثير من أهل الذمة قد تولى مناصب عالية في الدولة الإسلامية، وصلت إلى منصب الوزير، ففي الأندلس أصبح الكثير من اليهود وزراء، في حين تولى عدد من النصارى قيادة

1- الأموال، حميد بن زنجويه، موقع جامع الحديث، ج/5، ص: 33. وهذا الحديث صحيح الإسناد، ينظر: نصب

الراية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف، باب: من تجوز دفع الصدقة إليه ومن لا يجوز، ج/2 ص: 398.

2- عدي بن أرطاة (000 - 102 هـ = 720 - 000 م) عدي بن أرطاة الفزاري، تابعي محدث من رواة الحديث ويعد من الثقات، أبو وائلة: أمير، من أهل دمشق. كان من العقلاء الشجعان، ولاء عمر بن عبد العزيز على البصرة سنة 99 هـ فاستمر إلى أن قتله معاوية بن يزيد بن المهلب، بواسط، في فتنة أبيه (يزيد) بالعراق. ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، مرجع سابق، باب: عدي بن جناب، ج/4، ص: 219.

3- ينظر: عمر بن عبد العزيز معالم التجديد والإصلاح الراشدي على منهاج النبوة، علي محمد الصلابي، ج/3، ص: 324، وينظر: فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، ج/2، ص: 169.

الجيش الإسلامي، وكذلك في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد⁽¹⁾ وضعت المدارس تحت مراقبة أحد النصارى، وكان بمثابة الوزير، والمستشار الأول للخليفة في هذا المجال⁽²⁾.

المبحث الثالث: موانع المساواة في الإسلام:

إنه بالرغم مما تبين لنا من التسوية التي أقرها الإسلام بين بني البشر، فإن هناك موانع منعت من المساواة بينهم، في بعض الأمور التي تقضي الحكمة حصول التفرقة فيها، ونفي المساواة حتى تتحقق العدالة في الحقوق والواجبات.

ومن ينادي بالمساواة بإطلاق، ويغفل عن هذه الموانع، وتأثيرها في حصولها ستعترى استقراءه اعتراضات تمثل في عمقها موانع تمنع تنزيل المساواة في التصور، وهي:

الموانع الشرعية: وهي التي منعها الشرع، وفق الاعتبارات الشرعية، مثل قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾⁽³⁾.

قال الطاهر بن عاشور⁽⁴⁾: «وموانع المساواة هي العوارض التي إذا تحققت تقتضي إلغاء حكم المساواة لظهور مصلحة راجحة في ذلك الإلغاء، أو لظهور مفسدة عند إجراء المساواة في أحوال تلك المعروضات غير عائد بالصلاح في بابه، ويكون الصلاح في ضد ذلك، أو يكون إجراء المساواة عندها أي: عند تلك العوارض فساداً راجحاً أو خالصاً»⁽⁵⁾.

1- هارون الرشيد (149 - 193 هـ = 766 - 809 م) هارون (الرشيد) ابن محمد (المهدي) ابن المنصور العباسي، أبو جعفر: خامس خلفاء الدولة العباسية في العراق، وأشهرهم. ينظر: الأعلام، الزركلي، مرجع سابق، باب: هارون الرشيد، ج/ 8، ص: 62.

2- نحو حرب دينية جدل العصر، روجي غارودي، ترجمة: صياح الجهم، ط: 2، دار عطية، بيروت، 1997، ص: 49.

3- سورة الحشر، الآية: 20.

4- ابن عاشور (1296 - 1393 هـ = 1879 - 1973 م) محمد الطاهر بن عاشور: رئيس المفتين المالكيين بتونس وشيخ جامع الزيتونة وفروعه بتونس، مولده ووفاته ودراسته بها، عين (عام 1932) شيخاً للإسلام مالكيًا. وهو من أعضاء المجمعين العربيين في دمشق والقاهرة. ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، مرجع سابق، باب: ابن عاشور، ج/ 6، ص: 174.

5- مقاصد الشريعة الإسلامية، الطاهر بن عاشور، ص: 331.

موانع تقتضيها السياسة الشرعية التي تقتزن بفقهِه تقدير المصالح: فلا يمكن بأية حال أن تفوض أمور المسلمين لغيرهم في الدولة الإسلامية، إلا على أسس تقتضيها المصلحة الشرعية، والمدنية فالأصل في هذا قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَلْيُؤَدُّونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ (1)، ولهذا لا يستطيع أحد من الغربيين وإن اختلطت المساواة بلحمه وعظمه، أن يبقى على أصل المساواة، دون أن يخالفها، فيولي المسلمين الأمور العليا للحكم، فهذا غير ممكن، فإن أمكن فإن ذلك يخضع لشروط المصالح السياسية، التي تجعل الإنسان مسلماً بلسانه متبعاً لبلده بقلبه، وعقله، وفكره، ووجدانه.

وسيكون الحديث في هذا المبحث عن موانع المساواة في الإسلام من خلال مطلبين:

المطلب الأول: الموانع الشرعية.

وهذه الموانع هي ما جاءت بها النصوص الشرعية، ولا يجوز تجاوز شرع الله لأنه هو خالق الناس، والعالم بمصلحة البشر، ومنها: منع المساواة بين المسلم والكافر، قال تعالى ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ (2)، قال البغوي (3): "نزلت في علي بن أبي طالب، والوليد بن عقبة بن أبي معيط (4)، أخي عثمان لأمه؛ وذلك أنه كان بينهما تنازع، وكلام في شيء، فقال الوليد بن عقبة لعلي: اسكت؛ فإنك صبي وأنا والله أبسط منك لساناً، وأحد منك سناناً، وأشجع منك جناناً، وأملأ منك حشواً في الكتبية، فقال له علي: اسكت؛ فإنك فاسق، فنزلت الآية، قال تعالى ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ﴾

1- سورة النساء، الآية: 144.

2- سورة السجدة، الآية: 18.

3- البغوي (436 - 510 هـ = 1044 - 1117 م) الحسين بن مسعود بن محمد، الفراء، أو ابن الفراء، أبو محمد، ويلقب بمحبي السنة، البغوي: أحد العلماء الذين خدموا القرآن والسنة النبوية الإسلامية. ينظر: الأعلام، خير الدين الزركلي، مرجع سابق، باب: البغوي، ج/2، ص: 259.

4- الوليد بن عقبة بن معيط واسم أبو معيط: أبان بن أبي عمرو، واسم أبي عمرو: ذكوان بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الأموي، وقد قيل: إن ذكوان كان عبداً لأمية فاستلحقه، والأول أكثر، أمه أروى بنت كريب بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس أم عثمان بن عفان، فالوليد أخو عثمان لأمه، أسلم يوم الفتح فتح مكة هو وأخوه خالد بن عقبة، يكنى الوليد أبا وهب. ينظر: أسد الغابة في معرفة الصحابة، محمد عز الدين ابن الأثير، مرجع سابق، باب: الوليد بن عقبة، ج/5، 420.

كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿1﴾، ولم يقل: لا يستويان. لأنه لم يرد مؤمناً واحداً، وفاسقاً واحداً، بل أراد جميع المؤمنين، وجميع الفاسقين ﴿2﴾.

وقال تعالى: ﴿أَفَجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ ﴿3﴾. وقال تعالى ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ ﴿4﴾، يقول وهبة الزحيلي ﴿5﴾. في تفسير هذه الآية: ومن أبسط المعقولات في قانون الجزاء الإلهي أو البشري أنه كيف يسوّى بين المؤمن بالله ورسوله المطيع لأمره ونهيه، وبين الكافر الفاسق الخارج عن دائرة طاعة الله - تعالى - المكذب رسل الله الكرام، إنهما لا يستويان في ميزان أحد، ولا في ميزان الله يوم القيامة.

وعليه يكون جزاء الفريقين مختلفاً في الآخرة: أما الذين صدقوا بالله ورسوله، وعملوا صالح الأعمال، فلهم جنات المأوى المستقر المريح، التي فيها ألوان النعيم، ثواباً وجزاء على أعمالهم الحسنة، وأما الذين فسقوا، وكفروا بالله تعالى، وعصوه وعملوا السيئات، وخرجوا عن دائرة الطاعة، فمأواهم النار التي يستقرون فيها، كلما عزموا على الخروج منها لشدة العذاب، والأهوال، أعيدوا فيها خاسئين ذليلين ﴿6﴾.

حتى بين المسلمين لا يستوي أصحاب الأعمال مع الذين يتكاسلون عن العمل، قال تعالى ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ﴿7﴾.

1- سورة السجدة، الآية: 18.

2- تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الحسن بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبدالله العز وآخرون، مج/1، دار طيبة، ج/6، ص: 296.

3- سورة القلم، الآية: 35- 36.

4- سورة السجدة، الآية: 18.

5- وهبة الزحيلي الدمشقي، (1932م - 2015م) أحد أبرز علماء أهل السنة والجماعة من سوريا في العصر الحديث، عضو في المجامع الفقهية بصفة خبير في مكة وجدة والهند وأمريكا والسودان، ورئيس قسم الفقه الإسلامي ومذاهبه بجامعة دمشق، كلية الشريعة. ينظر: الموسوعة الحرة ويكيبيديا.

6- ينظر: التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط/1، دار الفكر، دمشق، ص: 416.

7- سورة النساء، الآية: 95.

وقال تعالى ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (1)، إلى غير ذلك من النصوص الدالة على التفرقة بسبب الشرع.

المطلب الثاني: الموانع الجبلية:

وهي التي تكون بسبب أصل الخلقة؛ بمعنى أن الناس جميعاً من نفس واحدة، ولكن الله - تبارك وتعالى - أقام في خلقة المرأة، والرجل فروقا فرقا بسببها بينهما في التكليف، ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (2)، فالترتيب هو المزايا الجبلية التي تقتضي حاجة المرأة إلى الرجل في الذب عنها، وحراستها لبقاء ذاتها، لوجود مقومات جسدية عند الرجل، فهو أقوى، وأكمل إدراكاً، وخبرة ومعرفة بشؤون الحياة، ومعتدل العاطفة، لذلك فقد بُني على هذا المانع التفرقة بين الرجل، والمرأة في بعض التكليف الشرعية التي يقتضي التفريق في أصل الخلقة التفريق بينها في هذه الأحكام، كالشهادة؛ لأن النسيان من أصل خلقتها (3)، قال تعالى ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يُأْتِ الشُّهَادَةَ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشُّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَأَنْفُوا اللَّهُ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (4)، وإذا كنا نشهد اليوم بعض المفكرين يدعون إلى التسوية الكاملة بين الرجال والنساء، وجميع الحقوق، وجميع الواجبات إلا أن الفكر السليم لا يمكن أن يتجاهل الفوارق الجبلية بين النساء، والرجال مهما بلغ بنا الانتصار لفكرة تحرير المرأة.

1- سورة الحديد، الآية: 10.

2- سورة النساء، الآية: 34.

3- ينظر: التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، مرجع سابق ط/1، دار الفكر، بيروت، 1442هـ، ج/1، ص: 84.

4- سورة البقرة، الآية: 282.

الخاتمة:

وتتضمن أهم النتائج:

- 1- إن مبدأ المساواة من القيم التي دعا وتنادى بها الإسلام في رسالته، وجعلها مبدأً تأسست عليه دعوته.
- 2- إن مبدأ المساواة خلق عظيم يجب أن يتحلى به المسلم مبيناً سماحته حتى مع غير المسلمين.
- 3- قام الإسلام على مبدأ المساواة بين الناس، فلا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى والعمل الصالح، وليس هناك نفس شريفة وأخرى وضيعة، بل الجميع سواء.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

- 1- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : 852هـ) تحقيق : مركز خدمة السنة والسيره ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعته ووجد منهج التعليق والإخراج) الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيره النبوية (بالمدينة) ط1، 1415 هـ - 1994 م.
- 2- أسد الغابة في معرفة الصحابة، محمد عز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض- عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1: 1415هـ/ 1994م.
- 3- الأعلام، خير الدين الزركلي، ط7، 1986م، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان.
- 4- الأموال، حميد بن مخلد بن زنجويه، تحقيق: شاكر ذياب فياض، دار النشر: مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، السعودية، ط1، 1406هـ - 1986م.
- 5- الإيماء إلى زوائد الأمالي والأجزاء، زوائد الأمالي والفوائد والمعاجم والمشیخات على الكتب الستة والموطأ ومسنَد الإمام أحمد، نبیل سعد الدین سلیم جرّار، الناشر: دار أضواء السلف، ط1، 2007م.
- 6- تفسير البغوي "معالم التنزيل"، الحسن بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبدالله العز وآخرين، مج/1، دار طيبة، د.ط.

- 7- التفسير الوسيط، وهبة بن مصطفى الزحيلي، ط1، دار الفكر، بيروت، 1442هـ.
- 8- الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، دار ابن كثير، اليمامة- بيروت، ط/3، 1987م، تح، مصطفى ديب البغا.
- 9- الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير ابن ناصر الناصر دار: طوق النجاة، ط:1، 1422هـ.
- 10- جامع المسانيد والسنن، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: د عبد الملك بن عبد الله الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، ط2، 1419 هـ - 1998 م.
- 11- حاشية السندي على سنن ابن ماجة، محمد بن عبد الهادي السندي، دار الفكر، ط2، د.ت.
- 12- حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة، محمد الغزالي، ط4، دار نهضة مصر، 2005م.
- 13- حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في القانون الدولي والشريعة الإسلامية، جابر إبراهيم الراوي، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان-الأردن - ط2، 2008م.
- 14- الخلاصة في شرح حديث الولي، علي نايف الشحود.
- 15- الدعوة الإسلامية، محمد أبو زهرة ط، دار الفكر العربي، القاهرة: 1992م.
- 16- الرق ماضيه وحاضره، عبد السلام الترماني، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون، والآداب، الكويت، 1987م.
- 17- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية.
- 18- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، دار الفكر، بيروت.
- 19- سنن الدارمي، عبدالله بن عبدالرحمن أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، ط1، 1407.
- 20- سنن الدر قطني، علي بن عمر الدارقطني، دار المؤيد 1422هـ / 2001م.
- 21- سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط2، 1405هـ-1985م.

- 22- السيرة النبوية، ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري، تحقيق: مصطفى السقا، وآخرون، طبعة إحياء التراث، ط1، 1955م.
- 23- شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ط1، دار الكتب، بيروت، لبنان، 1410هـ.
- 24- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت.
- 25- العقد الفريد، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب ابن حدير بن سالم المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: 328هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1404هـ.
- 26- عمر بن عبد العزيز معالم التجديد والإصلاح الراشدي على منهاج النبوة، علي محمد الصلابي، الناشر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، مصر، ط1، 1427هـ-2006م.
- 27- الفاروق عمر، عبدالرحمن الشرقاوي، القاهرة، 1987م.
- 28- الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبدالله العسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر.
- 29- فقه الزكاة، يوسف القرضاوي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1393هـ-1973م.
- 30- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان- ط8، 1426هـ-2005م.
- 31- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 2003م.
- 32- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995.
- 33- مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن عاشور، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1425هـ-2004م.
- 34- المواطنة الصالحة وأثرها على الفرد والمجتمع والأمة، عبد الله بن محمد الطيار، د.ت. د.ط.
- 35- الموسوعة الحرة ويكيبيديا.

- 36- الموسوعة العربية العالمية، مؤسسة سلطان عبدالعزيز الخرية، ط3، 1419هـ،
الناشر: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الرياض.
- 37- نحو حرب دينية جدل العصر، روجي غارودي، ترجمة: صياح الجهم، ط2، دار
عطية، بيروت، 1997.
- 38- نصب الراية لأحاديث الهداية، عبدالله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: محمد يوسف،
د.ت، د.ط.

The Principle of Equality and Its Da'wah Dimensions

Mohamed Salem Abdel Sayed

Abstract:

Equality is one of the best qualities that is close to God and to people. It leads to elevation, encourages harmony, and achieves love and affection. It is one of the noble principles that our true religion called for, urging preachers to adopt it in their advocacy work. Because it has a great impact on those who are called, so the title of this research was: (The Principle of Equality and Its Da'wah Dimensions) and it aims to explain the forms of equality in Islam and its da'wah effects, and to show that equality has da'wah dimensions through its application in calling to God. In this research, I reached results including: The principle of equality is one of the morals and values that Islam calls for. Islam was based on the principle of equality between people, and that the criterion for differentiation between servants is piety and good deeds.

Key words: equality, advocacy.